

قرار رقم (200) لسنة 2025

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة المصالح الاستثمارية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة المصالح الاستثمارية رقم (AP / 2020 / 0001) الصادرة بتاريخ 2023/02/02؛
- وعلى طلب شركة المصالح الاستثمارية لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (4) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة المصالح الاستثمارية لدى هيئة أسواق المال لمزاولة الأنشطة التالية:

1- مدير نظام استثمار جماعي.

2- وكيل اكتتاب.

لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، اعتباراً من تاريخ 2026/02/02.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.


زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف